

## مفهوم المسؤولية الطبية عبر التاريخ و العالم الإسلامي في العصور الوسطى The concept of Medical Responsibility through History and Medieval Islamic World

**Dr. Hafiz Haris Saleem**  
Lecturer, Arabic Department  
Allama Iqbal Open University, Islamabad  
Email: [drharissaaleem@gmail.com](mailto:drharissaaleem@gmail.com)  
ORIC ID 0000-0001-8780-9942

ISSN (P):2708-6577  
ISSN (E):2709-6157

### Abstract

*Medicine is one of the greatest sciences, and it has existed since man was found on this earth. Hardly a period of time is free of humans suffering from disease, so man has been guided by the inspiration of Almighty to know things that can be considered medicine. There are so many opinions to which the foundations of medical sciences are determined. There are those who believe it belongs to magicians of Yemen or Persia, Egyptians, Indians and ancient Greeks. This article will analyze all these periods from Babylonians to the modern world. The aim of this study is to highlight the Islamic period and its contribution in this regard. The method used for this research was deductive, analytical and applied.*

**Key Words:** Medicine, Magicians, Ancient Greeks, Islamic Period.

### المقدمة:

الطب من العلوم الجليلة وقد وجد منذ وجد الإنسان على هذه الأرض فلا تكاد تخلو فترة زمنية من معاناة الإنسان من الداء، فوفق الإنسان بإلهام من الله تعالى إلى معرفة أمور من الممكن أن تعدّ دواءً، فيندر أن يخلو مجتمع من المجتمعات . حتى البدائية منها . من أفراد يستجمعون علوم العقاقير، وتدير الأبدان. وقد اختلطت الآراء في تحديد القوم الذين يرجع إليهم وضع أسس علم الطب، فهناك من يرى أن الفضل في ذلك يرجع إلى سحرة اليمن، ويرى آخرون أنهم سحرة فارس، وفرقة ثالثة أنهم المصريون، ورابعة الهنود أو قدماء اليونان، والكلدان<sup>(1)</sup>.

ويوضح ابن أبي اصيبعة الأمر بأن اختراع هذا الفن لا يجوز نسبته إلى بلد خاص، أو مملكة معينة، أو قوم مخصوصين، إذ إن من الممكن وجوده عند أمة قد انقرضت، ولم يبقَ من آثارها شيء، ثم ظهر عند قوم آخرين، ثم أنحط عندهم حتى نسي، ثم ظهر على أساس هؤلاء لدى غيرهم فنسب إليهم اختراعه واكتشافه<sup>(2)</sup>.

### الدراسات السابقة:

1. ابن أبي اصيبعة، عيون الأنبياء في طبقات الأطباء، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
2. عباس الحسيني، مسؤولية الصيدلية المدنية عن أخطائه المهنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة بغداد، عام 1992م، فقلا عن: المسؤولية الطبية في قانون العقوبات، فائق الجوهري.
3. عبد السلام التونجي، المسؤولية المدنية للطبيب في الشريعة الإسلامية وفي القانون السوري والمصري والفرنسي، دار المعارف، بيروت، لبنان

### الطب في العصر القديم:

ويعدّ البابليون من أقدم الأمم التي عُنت بالطب<sup>(3)</sup>، فكانوا يعرضون مرضاهم في الساحات العامة خارج المدن، وذلك لكي يتصل بهم المارة ويستفسرون منهم عن شكاوهم حتى إذا سبقت لأحدهم مثلها أرشد المصاب لاستعمال الوسائل نفسها طلباً للشفاء<sup>(4)</sup>. والمسؤولية الطبية قديمة قدم الطب نفسه، وقد عرفتها الحضارة القديمة فمن الواجهة الجزائية على الأقل. تعرض لها أقدم قانون وهو قانون حمورابي، فقد تضمن نصاً يعاقب الأطباء على ما يقترفونه من أخطاء بحق مرضاهم<sup>(5)</sup>.

وأهتم المصريون القدماء بالطب اهتماماً كبيراً حتى أنهم ألّهُوا الطبيب (أحوتب)، وكان الكهنة هم الأطباء في أغلب الأحوال، واهتموا بحماية الناس من الأطباء، إذ عمدوا إلى تدوين القواعد الطبية التي توصل إليها الأطباء الكبار، وأطلقوا على تلك القواعد اسم (السفر المقدس)، فلو خالف الطبيب في أثناء معالجته لما هو مدون في ذلك السفر، وترتب على تلك المخالفة وفاة المريض فإنه يدفع رأسه ثمناً لذلك، ولا تترتب عليه أية مسؤولية حين التزامه بها حتى لو مات المريض<sup>(6)</sup>.

أما في عصر الإغريق فقد أدى السحرة والشعوذة أثراً كبيراً في ممارسة الطب حتى جاء (أبوقراط) الذي كان يسمى أبا الطب، لأثره الكبير في تخليص الطب من الخرافات ومحاولة النهوض به، كما قام بتعليم الطب لمن تتوافر له الصفات اللازمة للطبيب، وكان مهتماً بالجانب الأخلاقي للمهنة فوضع قسمه المشهور ((الذي تضمن مبادئ وأحكام تلزم من يزول المهنة السير بمقتضاها، ورغم أن هذه لم تكن تعني التزاماً قانونياً بل كانت أحكاماً أخلاقية وأدبية))<sup>(7)</sup>. فلم تكن هناك نصوص خاصة بالأطباء، فكانت النصوص العامة تنطبق عليهم، وربما تصل عقوبة الطبيب إلى الإعدام، وزيادة على إمكانية مطالبة أهله بثروته. ولم ينظر الرومان إلى الطب نظرة احترام فقد كان الطب في روما مهنة يحترفها العبيد المعتقون<sup>(8)</sup>. وقد ظلوا ما يقرب من ستة قرون من دون أن يشتهر بينهم طبيب<sup>(9)</sup>. ولم تكن هناك نصوص خاصة بالمهنة الطبية مما دعا إلى تطبيق القانون العام على الأطباء، وكانوا يعدّون الجهل وعدم المهارة خطأً موجباً للتعويض، وكان الطبيب يعدّ مسؤولاً عن التعويض، إذا لم يبدِ دراية كافية في إجراء عملية أو إعطاء دواء ترتب عليه موت المريض، وكان العقاب يختلف بحسب المركز الاجتماعي للطبيب، فإذا كان من طبقة وضيعة أعدم، أما إذا كان من طبقة راقية نفي إلى جزيرة نائية<sup>(10)</sup>.

### العصور الوسطى في أوروبا:

وفي العصور الوسطى في أوروبا، حيث أصيب الطب بنكسة وسادت الخرافة وكثر السحرة والأدعياء، وضاعت كتب أبقراط وجالينوس، وحلت محلها التمامم والتعاويد.

في تلك العصور عرفت المسؤولية الطبية، فقد سادت روح التشدد في مواجهة الأطباء، إذ كانت عقوبة الطبيب المخطئ تصل إلى الموت، ولا سيما عندما يكون المريض من العائلة الحاكمة أو من الطبقة العليا في المجتمع. على أن هذه القسوة في مواجهة الأطباء ما لبثت أن تراجعت، وصارت نظرية تماماً، حيث استقل الكهان والسحرة في أغلب الأحيان بقضايا الطب، وكانوا في الوقت نفسه يحتكرون القضاء وتطبيق العقوبات. ومن ثم لم يكن منطقياً منهم، وهم الخصم والحكم في آن واحد، أن يعاقبوا أنفسهم عن أخطائهم الطبية<sup>(11)</sup>.

و أن محاكم بيت المقدس كانت تقيم المسؤولية عن جميع الأخطاء، على الرغم من أنها تأثرت في تحديد المسؤولية بين ما إذا كان المريض حراً أم عبداً، فكانت تشدد المسؤولية إذا كان المريض حراً، بخلاف ما لو كان المريض عبداً<sup>(12)</sup>.

وعلى الرغم من اعتراف القوانين في القرن السادس عشر والسابع عشر والثامن عشر بالمسؤولية المدنية للأطباء، إلا أن القضاء لم يقدم سوى أمثلة نادرة لهذه المسؤولية<sup>(13)</sup>.

ولعل من المفيد أن نذكر أن اغلب هذه الأحكام قد صدرت في مواجهة جراحين، لا أطباء، فالجراح في هذا العصر كان يشبه بالحلاق، ومن ثم لم يكن يمارس مهنة نبيلة مثل تلك التي يمارسها الطبيب، مما جعل من البيسير مقاضاته أمام المحاكم<sup>(14)</sup>.

ولم يتغير الوضع كثيراً في بداية القرن التاسع عشر، حيث دخل التقنين المدني حيز التنفيذ، ألا أن الطب قد بدء يحقق تقدماً ملحوظاً وبمرحلة تدريجية، فقد نجح الأطباء في الوقوف بوجه كثير من الأمراض، حتى صار من الممكن القول أن تدهور صحة المريض لا يرجع بالضرورة إلى القدر، كما كان سائداً قبل ذلك، فلربما عاد ذلك التدهور في صحة المريض إلى عدم كفاءة الطبيب أو نقص في خبرته الفنية على وجه يسمح بقيام مسؤوليته، مما ساعد على ظهور الأحكام الحديثة للقضاء الفرنسي، التي أكدت خضوع الأطباء في ممارستهم لأعمال مهنتهم لقواعد المسؤولية المدنية.

### المسؤولية الطبية في عصر الإسلام:

كان الطب عند ظهور الإسلام في مراحله الأولى، فلم تكن معامل واضحة في تلك الفترة، ولم تكتب الشهرة لأطباء تلك المرحلة، باستثناء الحارث بن كلدة، وابن خديم، ولا نستطيع أن نعرف مدى براعتهم وحذقهما في هذا المجال، فليس في التاريخ ما يمكن أن نستدل به على ذلك<sup>(15)</sup>. ولعلنا لا نجافي الصواب إذا قلنا إن الإسلام أول دين يأتي بنظرية واقعية عن مفهوم المرض، ويعترف بالطب والأطباء والدواء، فقد نقى الإسلام هذه المهنة من الخرافات التي كانت تصاحب العلاج، ووضع حداً فاصلاً بين الطب والكهانة وقد لاحظنا اختلاطهما في عصور كثيرة.

فالإسلام يعدّ الطب وظيفة شرعية وأحد الواجبات التي لا مجال للتساهل فيها. ومن يرجع إلى كلام النبي، والأئمة وما وصل إلينا من كلام لهم في الطب والعلاج يجد ثروة طبية هائلة، فقد تكلموا في مختلف الشؤون الطبية وعلى نطاق واسع وبشكل لا يتناسب مع سير هذا العلم وغيره من العلوم في القرن الأول الهجري ونصف القرن الثاني، فلا بدّ من دراسة هذه الثروة الطبية الهائلة التي أتحفونا بها. حتى إذا جاءت فترة عصر النهضة العلمية لدى المسلمين، حيث الترجمة والتأليف والمنجزات العلمية للمسلمين، فقد اعتنى المسلمون بالعلوم بصورة عامة، والطب منها بصورة خاصة، حيث أولوه اهتماماً بالغاً، فنبغ منهم علماء كبار مهدوا السبيل لمن جاء بعدهم على أساس نظرياتهم وابتكاراتهم، وكان أطباء تلك الحقبة يلقون محاضراتهم الطبية على طلابهم في المستشفيات زيادة على مرافقتهم في زيارتهم للمرضى، حيث ممارستهم الطب عملياً. قال ابن أبي أصيبعة، كان أبو الفرج ابن الطبيب ((يقرى صناعة الطب في البيمارستان العضدي ويعالج المرضى))<sup>(16)</sup>. وكانت أول مدرسة منفصلة عن المستشفى في عام 622هـ<sup>(17)</sup>.

ولم يكن الطب مقتصرًا على الرجال، بل النساء أيضاً فقد كانت هناك من النساء علمات في الطب مثل هنيده، وزينب الأودية، وغيرهن<sup>(18)</sup>. وكانت مؤلفات المسلمين الطبية المصادر الوحيدة للطب في الشرق والغرب، فكتاب القانون في الطب لابن سينا، يعدّ المرجع الأوحده في أوروبا، إلى أن حلت محله الكتب الطبية العصرية التي ظهرت في القرن التاسع عشر الميلادي<sup>(19)</sup>.

وكانت كتب طبية أخرى ماثرة إعجاب المشتغلين بالطب في أرجاء المعمورة، ككتاب الحاوي للرازي، ومؤلفات ابن رشيد الطبية، وكتب الزهراوي وغيرهم، فقد أهتم الأوروبيون بها وترجموها وطبعوها في أوروبا.

ومما يسجل للنظرية الإسلامية في الطب والصحة العامة أنها اهتمت بالنظام الوقائي، بمعنى تلافي وقوع الحالات المرضية، وقد تعاملت الشريعة الإسلامية مع هذا النظام بأسلوب التحريم فمنعت العديد من المأكولات التي أثبت العلم التجريبي فيما بعد ضررها القطعي على جسم الإنسان، كالميتة ولحم الخنزير ونحوهما<sup>(20)</sup>، في حين أحلت كثيرا من اللحوم

والثمار التي كانت محرمة من قبل، زيادة على ذلك التفصيلات فيما يتعلق بطهارة الإنسان، وأولت الشريعة الإسلامية النظام الغذائي اهتماماً بارزاً، فقد أخذ قسماً واسعاً من الدائرة الفقهية الخاصة بصحة الفرد وأعمدته كوجوب التذكية الشرعية وآداب المائدة والاعتدال في المأكل، وكل ذلك يتعلق بالجانب الوقائي الذي جعله الإسلام أصلاً. إذا صح التعبير. وفي الحالات الاستثنائية يتعين الطب العلاجي، الذي يؤيده الإسلام، ويضع له الضوابط، ومنها مسؤولية الطبيب وضمانه، وهذا ما نحاول في مجمل الرسالة هذه إلقاء الضوء عليه.

### الطب في العصر الحديث:

تقدم الطب تقدماً ملحوظاً في العصر الحديث وأصبح للممارسة الطبية قواعد يلتزم بها، تبدأ من الاطلاع على التاريخ المرضي الشامل والقيام بالأبحاث اللازمة التي تؤدي إلى التشخيص السليم ومن ثم العلاج المناسب، وتقدمت الأدوية والأمصال والمضادات الحيوية في القرن الماضي تقدماً واضحاً محققة طفرة كبيرة، فقد أصبح من الصعب حصرها لكثرتها. والعلاج أما أن يكون دوائياً أو جراحياً، بأنواع الجراحة العديدة من استئصال أو إصلاح أو تكميل أو زرع أجسام صناعية أو نقل أعضاء أو يكون طبياً بديلاً لهذين الصنفين من تغيير نمط الحياة، وتطورت الجراحة والتخدير، وأدخلت المناظير الجراحية، والجراحات بالليزر، والجراحات باستخدام الإنسان الآلي.

وظهر مفهوم الطب الشمولي، وطب الأسرة، إذ يراعى أن تكون نظرة الطبيب عند عنايته بمريضه نظرة شاملة تأخذ بنظر الاعتبار العوامل النفسية والعضوية والاجتماعية<sup>(21)</sup>. وأدى التقدم العلمي إلى ارتباط الممارسة الطبية في كثير من التخصصات بأجهزة فنية، واستعدادات وتجهيزات خاصة، لذلك صارت الممارسات الطبية تتم في أغلب الأحيان: أما في أطار مستشفيات عامة، أو مراكز صحية حكومية، أو عيادات استشارية رسمية، وكل تلك تكون تابعة للدولة، فهي مشروعات خدمية صحية عامة تقدمها الدولة لمواطنيها، أو تتم في مستشفيات أو عيادات خاصة، يتولاها القطاع الخاص، غير مرتبط بالقطاع الحكومي. وتقوم المستشفيات الحكومية العامة بدور مهم في أداء الخدمات الطبية لعموم المحتاجين إليها، وترجع أهمية هذا الدور إلى ضخامة الميزانيات التي تخصص لها، بما يمكنها. في كثير من الأحيان. من مجارة التقدم العلمي والفني في المجال الطبي.

### الخاتمة وأهم النتائج

- ❖ الطب من العلوم الجليلة وقد وجد منذ وجد الإنسان على هذه الأرض فلا تكاد تخلو فترة زمنية من معاناة الإنسان من الداء.
- ❖ وقد اختلطت الآراء في تحديد القوم الذين يرجع إليهم وضع أسس علم الطب، فهناك من يرى أن الفضل في ذلك يرجع إلى سحرة اليمن، ويرى آخرون أنهم سحرة فارس، وفرقة ثالثة أنهم المصريون، ورابعة الهنود أو قدماء اليونان، والكلدان.
- ❖ ويعتد البابليون من أقدم الأمم التي عُنت بالطب، فكانوا يعرضون مرضاهم في الساحات العامة خارج المدن، وذلك لكي يتصل بهم المارة ويستفسرون منهم عن شكواهم حتى إذا سبقت لأحدهم مثلها أرشد المصاب لاستعمال الوسائل نفسها طلباً للشفاء.
- ❖ وأهتم المصريون القدماء بالطب اهتماماً كبيراً حتى أنهم ألّهُوا الطبيب (أحوتب)، وكان الكهنة هم الأطباء في أغلب الأحوال، واهتموا بحماية الناس من الأطباء، إذ عمدوا إلى تدوين القواعد الطبية التي توصل إليها الأطباء الكبار، وأطلقوا على تلك القواعد اسم (السفر المقدس).

- ❖ أما في عصر الإغريق فقد أدى السحرة والشعوذة أثراً كبيراً في ممارسة الطب حتى جاء (أبوقراط) الذي كان يسمى أبا الطب، لأثره الكبير في تخليص الطب من الخرافات ومحاوله النهوض به.
- ❖ ولم ينظر الرومان إلى الطب نظرة احترام فقد كان الطب في روما مهنة يحترفها العبيد المعتقون<sup>(22)</sup>. وقد ظلوا ما يقرب من ستة قرون من دون أن يشتهر بينهم طبيب.
- ❖ فالإسلام يعدّ الطب وظيفة شرعية وأحد الواجبات التي لا مجال للتساهل فيها. ومن يرجع إلى كلام النبي، والأئمة وما وصل إلينا من كلام لهم في الطب والعلاج يجد ثروة طبية هائلة. ولم يكن الطب مقتصرًا على الرجال، بل النساء أيضاً فقد كانت هناك من النساء عاملات في الطب مثل هنيده، وزينب الأودية، وغيرهن
- ❖ وفي العصر الحديث العلاج أما أن يكون دوائياً أو جراحياً، بأنواع الجراحة العديدة من استئصال أو إصلاح أو تكميل أو زرع أجسام صناعية أو نقل أعضاء أو يكون طباً بديلاً لهذين الصنفين من تغيير نمط الحياة.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

### المصادر والمراجع (References)

- (1) مُجَد فريد وجدي، دائرة معارف القرن العشرين، دار المعرفة، بيروت، ط3، ج5، ص661.
- Muhamad farīd wajidī, dayirat maārif ilqarn al ishrīn, dār al marifah, berūt, edition:3, V:5, P:661
- (2) ابن أبي اصيبعة، عيون الأنبياء في طبقات الأطباء، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1988م، ص7.
- Ibn 'abī asiba'eata, eiawn al'anbia' fi tabaqāt al'atiba'i, dar al kutub aleilmiati, berūt, 1988AD, P:7
- (3) د. أحمد شوكت الشطي، العرب والطب، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1977م، ص11.
- Ahmad shawkat alshati, alearab waltaba, manshūrāt wizarat althaqafati, dimshqa, 1977ma, P:11
- (4) فتحية قوادري، مسؤولية الطب الجنائي، مجلة الحقوق، عدد3، السنة28، 4004، ص199
- Fatahiat qawadri, maswuwliat altibi aljanāyiy, mjalat al huqūqa, issue:3, year:28, 4004 AD, P:199
- (5) م. ن. عدد3، السنة28، 2004م، ص199
- Ibid
- (6) جابر علي محبوب، دور الإرادة في العمل الطبي، مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت، 2000م.
- Jabir eali mahjub, dur al'iirādah fi aleamal altabiy, majlis alnashr aleilmiu fi jamiah al kuayt, 2000m.
- (7) عباس الحسيني، مسؤولية الصيدلية المدنية عن أخطائه المهنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة بغداد، عام1992م، فقلا عن: المسؤولية الطبية في قانون العقوبات، فائق الجوهري، ص19-20.
- Abbās alhusayni, maswuwliat alsaydaliat almadaniat ean 'akhtāehi almuhnati, risalat mājistir muqadimatan 'ilaa kuliyat alqanun, jamieat baghdadi, eam1992mu, faqlan ean: almaswūliah altibiyah fi qanūn al uqūbat, faiq aljawhari, P19-20
- (8) أحمد شوكت الشطي، العرب والطب، ص15.
- Ahmad shawkat alshiti, alearab waltab, P:15.
- (9) م. ن.، ص15.
- Ibid
- (10) مُجَد فؤاد توفيق، المسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية، بحث متاح على الموقع الإلكتروني:
- Muhamad fw'ad twfiq, al maswūliah al tibbiyah fi al shariah al islāmiah, web: <http://www.islamset.com/arabis/aethics/tawfek.html>
- (11) عبد الوهاب حومد، المسؤولية الطبية الجزئية، مجلد الحقوق والشريعة، السنة الخامسة، عدد2، يونيو1981، ص137.
- Abd alwahāb humid, almaswūliah al tibiyah al juziyah, mujalad al huqūq wa alshariah, year:5th, issue:2, june 1981AD, P:137
- (12) عبد السلام التونسي، المسؤولية المدنية للطبيب في الشريعة الإسلامية وفي القانون السوري والمصري والفرنسي، دار المعارف، بيروت: 43-44.

Abd alsalām altūnġi, alimaswūliah al madaniah lil tabib fi al shariah al islamiah wa fi alqanūn al sūwri wa al misri wa al faransi,dar almarif,berūt, P: 43-44

(13) جابر علي محجوب, دور الإرادة في العمل الطبي,ص6.

Jābir eali mahjub,dur al'iiradat fi aleamal altibiy,p:6.

Ibid

(14) م.ن،ص6.

(15) جعفر مرتضى العاملي, الآداب الطبية في الإسلام, مع لمحة عن تاريخ الطب, مؤسسة النشر الإسلامي, قم, إيران, ط2, 1414 هـ ص: 121

Jafar murtadaa al aamili, aladab al tibiyah fi al'iislami,ma lamhatin an tarikh al tibi, muasasah al nashr al islāmi,qum,'Iran, 1414AH. P: 121

(16) ابن أبي أصيبعة, عيون الأنباء في طبقات الأطباء,ص323

Ibn abi usbieah, uyūn al'anba' fi tabaqat al'atiba'i,P:323

Ibid

(17) م.ن،ص733

(18) جعفر مرتضى العاملي, الآداب الطبية في الإسلام,ص43

Jafar Murtada al alami, aladab al tibiyah fi al'iislami, P:43

Ibid

(19) م.ن،ص44

(20) زهير الأعرجي, النظام الصحي والسياسية الصحية في الإسلام. مجلة الفكر الإسلامي, العددان الثالث والرابع, السنة الأولى, 1414 هـ, ص307

Zuhaīr al'aeraji,alnizām alsihiyu walsiyasiat alsihiyat fi al'iislām.,mjalat alfikr al'iislamiu, Issues: 3rd & 4th, year: 1st, 1414h,P307

(21) عبد الله منجود, الممارسة الطبية بين خطأ الطبيب ومضاعفات المرضى. بحث متاح على العنوان الإلكتروني:

Abd allah manjūd,al Mumrasah altibiyah bayn khata altabīb wamudaeafat almardaa.bihath mutah ealaa

aleunwan alalkitrunii: [www.emro.who.int/publication/Emhj/1001-2/articulo.htm](http://www.emro.who.int/publication/Emhj/1001-2/articulo.htm).

(22) أحمد شوكت الشطي, العرب والطب,ص15.

Ahmad Shawkat alshati, Alarb o wat tib,P:15